تعتبر دولة القانون بمفهومها وأسسها وقيمها المختلفة ركن أساسي من أركان الحكم الراشد في الدولة المعاصرة، وتعني دولة القانون في مدلولها العام خضوع الدولة بكل سلطاتها ومؤسساتها وهيآتها ومرافقها لأحكام مصادر النظام القانوني الوطني الساري المفعول فيما تصدره وما تقوم به من أعمال وتصرفات، وإلا وقعت هذه الأخيرة في فخ غير المشروعية، بصورة ترتب في مواجهتها الجزاءات القانونية والقضائية المقررة لذلك.

وإذا كان من عناصر ومقومات دولة القانون، ضرورة وجود نظام رقابي قانوني وطني رشيد، ومبدأ خضوع جميع تصرفات وأعمال السلطات ومؤسسات وهيئات الدولة ومرافقها لأحكام هذا النظام القانون الوطني الساري المفعول، ووجود نظام رقابي وطني قوي وفعال مدعوما بالجزاءات القانونية والقضائية اللازمة لحماية مشروعية أعمال الدولة من كافة عيوب عدم الشرعية، وذلك في ظل وجود رأي عام حر ومسؤول في ظل ظروف اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنية جيدة.

وعليه واحتراما للإرادة الشعبية، ونزولا عند مقتضيات المبادئ الديمقراطية المختلفة أقرت الدساتير في الأنظمة السياسية المعاصرة مبدأ إخضاع أعمال الإدارة العامة للرقابة، وبالأخص الرقابة النابعة من صميم الشعب، ويعتبر هذا المبدأ صورة من الصور المختلفة للرقابة على أعمال الإدارة، فهناك الرقابة الإدارية التي تباشرها الإدارة العامة بنفسها على أعمالها ولذلك يطلق عليها البعض الرقابة الذاتية، وقد تكون قضائية تباشرها المحاكم وقد تكون سياسية التي تدخل ضمنها الرقابة الشعبية، وهي المقصودة في بحثنا هذا، وتعني هذه الأخيرة تلك الرقابة الممارسة من طرف المجتمع، عن طريق الهيئات النيابية المنتخبة أو عن طريق التنظيمات الشعبية في المجتمع المدني والأحزاب السياسية والأعلام وغيرها وفي مجملها تجسد وتكرس رقابة الجمهور والمواطن للنشاط الحكومي داخل الدولة.

وعليه فان أهمية هذه الأخيرة ألا وهي الرقابة الشعبية تكمن في تجسيد الديمقراطية وتفعيل مبدأ إشراك الجمهور في تسيير دواليب الدولة، من خلال تمكينه من ممارسة حقه

الرقابي على أعمال الدولة بصورة عامة، وعلى أعمال الإدارة العامة بصورة خاصة، وعليه فان تدعيم وتحريك الرقابة الشعبية كمقوم أصيل من مقومات هذه الرقابة الشاملة يعد من أعمق وأبعد الضمانات الشعبية الديمقراطية والاجتماعية والاقتصادية في حماية وترقية أهداف دولة القانون ومبدأ المشروعية في الدولة الديمقراطية المعاصرة بصورة تضمن ترقية وحماية حقوق وحريات الإنسان والمواطن والمصلحة العامة للمجتمع والدولة، فيما يتعلق بتحقيق عوامل وظروف الاستقرار والسلم الاجتماعيين والرفّاه الاقتصاديين والسياسيين لشعب الدولة، ومن هذا المنطلق فانه إذا كانت عملية الرقابة على أعمال دولة القانون والمؤسسات وحقوق الإنسان ضرورة سياسية ودستورية وقانونية وقضائية وإدارية وشعبية في الدولة المعاصرة بصورة عامة وفي الجزائر بصورة خاصة، فإنها على أعمال الإدارة العامة أكثر إلحاحا ووجوبا، وذلك لعدة عوامل واعتبارات تتعلق بطبيعة ومكانة الإدارة العامة ووظائفها في الدولة والمجتمع، ولعل أبرز العوامل التي تتعلق بهذه الأخيرة هو دورها الهام والحيوي في تسيير وظائف الدولة الإدارية بواسطة ضمان حسن سير المرافق والمؤسسات والهيآت العامة المتصلة مباشرة بالجمهور.

وتصب أهداف هذا البحث والدراسة في هذا الموضوع كلها في هدف علمي قانوني إداري ومنهجي عام هو هدف بناء نظام أو رؤية علمية قانونية وإدارية متكاملة ومتناسقة في بلورة وتأسيس وتوضيح عملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العامة في النظام الجزائري بصورة شاملة وكاملة وصحيحة، كما نهدف من خلال هذا البحث المتواضع إلى تحديد مفهوم هذه الرقابة بصورة جامعة ومانعة من حيث تحديد معناها ومكانتها بين أنواع الرقابة الأخرى على أعمال الإدارة العامة، أي مكانتها في النظام الرقابي الوطني في الجزائر، وكذا من حيث بيان كافة أسسها ومبرراتها السياسية والدستورية والقانونية ، وتحديد وتحليل أنواع وآليات عملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العامة في الجزائر محليا.

أما أسباب اختيار الموضوع فمنها ما هو إداري وما هو شخصي، أما الأسباب الإدارية، هو إدراج هذا الموضوع ضمن قائمة الموضوعات المختارة من طرف لجنة التكوين، أما الأسباب الشخصية تتمثل في أن هذا الأخير يصب في نفس مسار التخصص الدراسي، ألا وهو التنظيم الإداري، أيضا من الأسباب الجد مهمة في اختيار هذا الأخير هو التعريف بمدى فعالية الرقابة الشعبية في مكافحة الفساد والبيروقراطية السلبية تجاه المواطن، وتكريس مبدأ المحاسبة والعقاب من خلالها .

أما الإطار الزماني للدراسة فهو إطار منصب في الدراسات المعاصرة لمختلف القوانين والمواثيق الراهنة والمعمول بها، كما أن الإطار المكاني فهو محصور في دراسة الموضوع إقليميا، في حدود الإدارة المحلية والهيئات غير الممركزة، المتواجدة على مستوى الولاية أو/ و البلدية في الجزائر.

ومن خلال هذا يتبادر إلى أذهاننا الإشكال التالي :

- هل وفق المشرع الجزائري في تجسيد الرقابة الشعبية المحلية على أعمال الإدارة العمومية ؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية العديد من التساؤلات هي كالآتي:

- فيما تتمثل الرقابة الشعبية المحلية على أعمال الإدارة العمومية ؟ وماهي مظاهر هذه الرقابة ؟

وللإجابة على هذا الإشكال اعتمدنا أساسا على المنهج التحليلي ، وذلك تحت خطة بحث ثنائية . تطرقنا من خلال الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي لعملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العمومية والذي بدوره ينقسم لإلى مبحثين ،المبحث الأول قد تم التطرق فيه ماهية الرقابة الشعبية و مدلولها، اما المبحث الثاني فقد جاء فيه نشأة و تطور عملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العامة، ثم تطرقنا من خلال الفصل

الثاني إلى مظاهر الرقابة الشعبية المحلية على أعمال الإدارة العمومية وهو الآخر ينقسم إلى مبحثين اثنين، الأول يتكلم عن رقابة المجالس الشعبية المنتخبة على الإدارة العامة المحلية، أما الثاني يتكلم عن أنواع الرقابة الشعبية الأخرى على الإدارة العامة المحلية.

من أكبر الصعوبات التي وجهتنا خلال إعداد هذا البحث تمثلت في غياب الأستاذ المشرف ليتم تغييره من قبل الإدارة في أواخر مارس .

كما واجهتنا العديد من الصعوبات المتعلقة بندرة وجود دراسات سابقة أو مواضيع تتكلم في لب موضوع الرقابة الشعبية محليا ، بل إن جل الدراسات كانت في معظمها تصب في إطار دراسة دستورية محصورة في رقابة البرلمان على أعمال الحكومة .